

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

(فإن مات أعطى) الإمام (أصوله وزوجاته وبناته إلى أن يستغنوا) بنحو نكاح أو إرث (وبنيه إلى أن يستقلوا) بكسب أو قدره على الغزو فمن أحب إثبات اسمه في الديوان أثبت وإلا قطع وذكر حكم الأصول من زيادتي .

وتعيري بزوجات وبلاستغناء فيهن وفي البنات أولى من تعبيره بالزوجة وبالنكاح فيها وبلاستقلال في البنات أولى من تعبيره بالزوجة وبالنكاح فيها وبلاستقلال في البنات كالبنين .

(وسن أن يضع ديوانا) بكسر الدال أشهر من فتحها وهو الدفتر الذي يثبت فيه أسماء المرتزقة وأول من وضعه عمر رضي الله عنه (و) أن (ينصب لكل جمع) منهم (عريفا) يجمعهم عند الحاجة إليهم والعريف فعيل بمعنى فاعل وهو الذي يعرف مناقب القوم (و) أن (يقدم) منهم (إثباتا) للاسم (وإعطاء) للمال أو نحوه (قريشا) لشرفهم بالنبي صلى الله عليه وسلم .

ولخبر قدموا قريشا رواه الشافعي بلاغا وابن أبي شيبة بإسناد صحيح وسموا قريشا لتقرشهم وهو تجمعهم .

وقيل لشدتهم وهم ولد النضر بن كنانة أحد أجداده صلى الله عليه وسلم . (و) أن (يقدم منهم بني هاشم) جده الثاني (و) بني (المطلب) شقيق هاشم لتسويته صلى الله عليه وسلم بينهما في القسم كما مر (ف) بني (عبد شمس) شقيق هاشم أيضا (ف) بني (نوفل) أخي هاشم لأبيه عبد مناف بن قصي (ف) بني (عبد العزى) بن قصي لأنهم أصهاره صلى الله عليه وسلم .

فإن زوجته خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى (فسائر البطون) أي باقيها (الأقرب) فالأقرب (إلى النبي صلى الله عليه وسلم) فيقدم منهم بعد بني عبد العزى بني عبد الدار بن قصي ثم بني زهرة بن كلاب ثم بني تيم .

وهكذا (ف) بعد قريش (الأنصار) الأوس والخزرج لآثارهم الحميدة في الإسلام (فسائر العرب) أي باقيهم قال الرافعي كذا رتبوه وحمله السرخسي على من هم أبعد من الأنصار أما من هو أقرب منهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيقدم وفي الحاوي يقدم بعد الأنصار مضر فربيعة فولد عدنان فقحطان (فالعجم) لأن العرب أقرب منهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفيهما زيادة تطلب من شرح الروض .

وذكر السن في المسائل المذكورة من زيادتي (ولا يثبت في الديوان من لا يصلح للغزو)
كأعمى وزمن وفاقد يد وإنما يثبت الرجل المسلم المكلف الحر الصالح البصير للغزو فيجوز
إثبات الأخرس والأصم والأعرج إن كان فارسا .
(ومن مرض) منهم بجنون أو غيره (فكصحيح) فيعطى بقدر حاجة ممونه حيا وميتا بتفصيله
السابق .

(وإن لم يرج برؤه) لئلا يرغب الناس عن الجهاد ويشغلوا بالكسب .
وقولي فكصحيح أعم وأولى مما ذكره (ويمحى) اسم (من لم يرج برؤه) إن أعطى إذ لا
فائدة في إبقاءه وهذا من زيادتي .
(وما فضل عنهم) أي عن المرتزقة أي عن حاجتهم (وزع عليهم بقدر